

## الدرس 211 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعید الکملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعين. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سير العجم والعرب باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -

00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم قال الإمام مالك رحمه الله تعالى وانما يوتر بعد الفجر من نام عن الوتر ولا ينبغي لاحد ان يتعمد ذلك حتى يضع وتره بعد الفجر قال الإمام مالك رحمه الله -

00:00:47

لا ينبغي لاحد ان يتعمد تأخير وتره الى ان يضعه بعد الفجر هو رحمه الله ذكر اثرا وبلا ان يقول قوله هذا ذكر اثرا بل آآ عقد الباب كله ترجم فيه للوتر بعد الفجر -

00:01:03

واتى بما يفيد لذلك من فعل بعض الصحابة ابن مسعود يا عباس اه ثم من بعدي آآ التابعين كابن عامر وآآ القاسم ابن محمد وابيه وابنه عبد الرحمن ابن القاسم -

00:01:30

لكن خاف ان يستقر عندك ان هذا شيء اه جائز اتساعا وانك تؤخر وترك متى ما شئت وتضعه حيثما شئت فقال لك لا انما هذا لمن وقع له شيء نتج عنه تأخير الوتر اما ان يتعمد الانسان ذلك -

00:01:52

حتى يضع وتره بعد الفجر فهذا لا. وهذا الذي قاله الإمام مالك هو مذهب الأئمة الاربعة وانه لا ينبغي لاحد ان يتعمد تأخير الوتر حتى يخرجه عن وقته لأن الوتر من صلاة الليل -

00:02:22

ويجب ايقاعه بالليل وذلك قبل طلوع الفجر وقد سبق لنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا خشي احدهم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى -

00:02:37

اذا خشي احدهم الصبح يعني قبل الصبح قبل قبـل الفجر وكذلك تقدم لنا قوله صلى الله عليه وسلم اه اوتروا قبل ان تصبحوا وفي رواية اوتروا قبل الصبح وتقدم لنا قوله صلى الله عليه وسلم بادروا الصبح بالوتر الى غير ذلك من -

00:02:53

معاني من الاحاديث التي تفید هذا المعنى قال الإمام مالك رحمه الله تعالى بـاب ما جاء في ركعتي الفجر قال الإمام مالك رحمه الله بـاب ما جاء في ركعتي الفجر -

00:03:12

اختلف الفقهاء في حكم ركعتي الفجر الجماهير السود الأعظم من العلماء على ان ركعتي الفجر تونـة من الصلوات المسنونـة ذهب قال الحسن البصري وبعض الحنفـية باـن ركعتي الفجر واجـتنـان الاصـح مذهبـ الجمهورـ لـانه قد علمـ انه لا يـجبـ منـ الـصلـواتـ الاـ -

00:03:29

هي الخمسة وركعتـاـ الفـجـرـ رـغـبـ فـيـهـ مـشـارـيعـ تـرـغـيـبـاـ عـظـيـمـاـ روـيـ الشـيـخـانـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـتـ ماـ كـانـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ شـيـءـ مـنـ النـوـافـلـ اـشـدـ تـعـاهـداـ -

00:04:00

منـهـ عـلـىـ رـكـعـتـيـ الـفـجـرـ فـكـانـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ شـدـيدـ التـعـاهـدـ لـهـمـاـ كـثـيرـ الـمـعاـهـدـ لـهـمـاـ وـرـوـيـ مـسـلـمـ عـنـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ انـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ رـكـعـتـاـ الـفـجـرـ خـيـرـ مـنـ الدـنـيـاـ وـمـاـ فـيـهـاـ -

00:04:23

ونـاهـيـكـ بـهـذـاـ تـحـدـيـداـ وـتـرـغـيـبـاـ لـهـاتـيـنـ الـرـكـعـتـيـنـ نـعـمـ قـالـ عـبـيـدـ اللـهـ بـنـ يـحـيـيـ رـحـمـهـ اللـهـ حـدـثـيـ يـحـيـيـ عـنـ مـالـكـ عـنـ نـافـعـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ أـبـنـ

عمر رضي الله عنهم ان اخته حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
كان اذا سكت المؤذن عن الاذان لصلاة الصبح صلى ركعتين خفيتين قبل ان تقام الصلاة قال عبيد الله رحمة الله حدثني يحيى عن  
مالك عن نافع زيد عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان اخته حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. ان اخته حفصة -

00:05:02

حفصة هي وعبدالله بن عمر هي حفصة بنت عمر بن الخطاب ابن نوفية بن عبدالعزيز بنى رياح ابن عبد الله ابن قرط ابن رزاح ابن  
عدي بنى كعب بن لؤي بن غالب -  
00:05:29

القرشية المدنية ام المؤمنين زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت قبل ان يتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت بنيس  
بن حداقة السهمي رضي الله عنه وكان رجلا من الصحابة وكان من اهل بدر -  
00:05:49

شهد احدا واصابته بها جراحه فمات بسببها بحسب تلك الجراحة في المدينة فلما انقضت عدتها اراد ابوها عمر رضي الله عنه ان  
ي الزوجها فيختار لها روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهم -  
00:06:10  
قال لما تأيمت حفصة بنت عمر من خبيص بن حداقة السهمي وكان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رجل من  
اهل بدر وتوفي بالمدينة قال عمر -  
00:06:31

فلقيت عثمان بن عفان فقالت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر ان لكم في هؤلاء لاسوة تخبروا لبنياتكم قال ان شئت انكحتك  
حفصة بنت بنت عمر فقال له عثمان -  
00:06:50

سانظر في امري فلبث ليالي ثم قال له قد بدا لي الا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقالت له ان شئت انكحتك حفصة بنت  
عمر قال عمر -  
00:07:18

فصمت ابو بكر ولم يرجع الي بشيء فلكلت اوجد عليه من عثمان فمرت ليالي فخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه  
فلقيني بعد ذلك ابو بكر فقال لي لعلك وجدت في نفسك -  
00:07:39

لما عرضت علي حفصة قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها ولم اكن لافشية سر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولو تركها لقبلتها في روایة خارج الصحيح -  
00:08:05

ان عثمان لما قال لعمر ما قال بدا لي الا اتزوج يومي هذا ذهب عمر يشكوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى  
الله عليه وسلم -  
00:08:24

ي زوج حفصة خيرا من عثمان وي زوج عثمان خيرا من حفصة وذلك كانت كان عثمان اه بعد ان ماتت آآ زوجته ابنة رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم اختها وتزوج رسول الله حفصة -  
00:08:39

فتزوج رسول الله تزوجت حفصة خيرا من عثمان وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتزوج عثمان خيرا من حفصة وهي ابنة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وآآ قفصة كانت امرأة جميلة حتى قالت عائشة رضي الله عنها هي التي كانت تساميني من ازواج  
النبي صلى الله عليه وسلم كانت تضاهيها -  
00:08:57

طلقتها رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فاتاه جبريل عليه السلام فقال له طلقت حفصة وهي صوامة قوامة وهي زوجك في الجنة  
فراجعتها رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
00:09:20

وفي سير وهو لا لا يقيمه اهل الحديث. ولكن انه يعني امره جبريل ان يراجعها من اجل عمر. لأن عمر انكسر لما طلقت ابنته راجعها  
لاجله فدخل عليها مرة دخل مرة عمر على ابنته فوجدها تبكي -  
00:09:38

فقال لها لماذا تبكي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك ان كان طلقتها ان طلتك مردك من اجي. والله لو طلتك مردك اخرى  
ما كلمتك ابدا قال -  
00:10:05

ما طلقي وماتت رضي الله عنها سنة احدى واربعين وقيل سنة ثلاثة واربعين عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان اخته حفصة  
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سكت المؤذن عن -  
00:10:23

اذان لصلاة الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت الاذان عن صلاة الصبح صلى ركعتين اخذ منه الفقهاء انه لا يصلي اثناء الاذان - [00:10:43](#)

بل ينتظر حتى ينتهي يقضي المؤذن اذانه وحينئذ يصلي وهذا ليس خاصا بصلاة الصبح باذان الصبح ولكنه عام في كل اذان. ولذلك قال الفقهاء افضل عبادة يشتغل بها المكلف عند سماع الاذان هي حكاية الاذان. هذه افضل عبادة له - [00:11:06](#)

عند سماعه الاذان هو حكايته وان لا يشتغل بعبادة اخرى. هذا طبعا تستثنى منه بعض الصور. نأتي الى ذكر بعضها ولكن هذه القاعدة العامة نعم كان صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن عن الاذان لصلاة الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة - [00:11:29](#)

قالت رضي الله عنها اذا سكت الاذان صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين يعني من غير تطويق القراءة ولا في الركوع ولا في السجود. هذه هي السنة في صلاة الفجر - [00:11:49](#)

الا يطال فيها الا تطول فيها القراءة ولا يطول فيها الركوع ولا السجود لتكون ركعتان خفيفتين وقيل يتسائل الفقهاء لماذا تكون الركعتان خفيفتين. لماذا؟ ما العلة في ذلك؟ قال بعضهم العلة في ذلك - [00:12:05](#)

ان يصلي الصبح في اول وقته. لانه اذا اطال في آآ صلاة الفجر اخر الصفحة عن اول الوقت وقالت طائفتنا العلة في ذلك ليدخل في الصبح بنشاط تام فيطيل في الصبح - [00:12:24](#)

لان صلاة الصبح مشهودة محظورة كانت طائفة وهو الاظهر عندي ان يبدأ صلاة النهار برకعتين كما بدأ صلاة الليل برకعتين تقدم لنا انه صلى الله عليه وسلم كان اذا قام لصلاة الليل - [00:12:42](#)

صلى اولا ركعتين خفيفتين ثم اطال كما كان الشأن في صلاة الليل ان تفتح برకعتين خفيفتين فكذلك صلاة النهار فتحوا برకعتين خفيفتين نعم كان صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن عن الاذان لصلاة الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة - [00:13:01](#)

فكلاهما بين صلاته وبين بين الاذان واقامة الصلاة ركعتان خفيفتان هذا اخذ منه الفقهاء ان الوقت فيما بين الاذان وصلاة الصبح ليس وقتا لاكثر النوافل وانما هو وقت لرکعتي الفجر فقط - [00:13:25](#)

ولذلك قالت هي كان اذا اذن الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة فليس هذا الوقت وقتا لاكثر النوافل. وروى مسلم عنها رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر لا يصلي - [00:13:47](#)

لي الا ركعتين خفيفتين وروى ابو داود والترمذى عن يسار المولى ابن عمر قال رأني ابن عمر وانا اصلی بعد الفجر فقال لي يا يسار خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:03](#)

ونحن نصلي هذه الصلاة فقال ليبلغ شاهدكم غائبكم لا تصلوا بعد الفجر الا سجدتين وقد تقدم لنا ان السجدة في لغة الحجازية الركعة يقصد بالسجدتين رکعتنا الفجر يقصد صلى الله عليه وسلم بالسجدتين رکعتي الفجر. لا تصلوا بعد - [00:14:25](#)

الفجر الا سجدتين نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخفف رکعتي الفجر - [00:14:49](#)

حتى اني لا اقول اقرأ بام القرآن ام لا اختلف الفقهاء آآ يختلف فقهاء المالكية في تسمية رکعتي الفجر قالت طائفة منهم هي رغيبة صلاة الفجر رغيبة. وقالت طائفة منهم هي سنة - [00:15:07](#)

هذا كله المالكية عندهم تقسيم للمندوب يقسمونه اقساما ومستحب سنة تطوع ردة الندبة وقوم نوعوا. هوما حنا ووقف قناة في في بعض هذا الشافعية الراغبة والسنة الرغيبة هي فوق المندوب - [00:15:31](#)

دون السنة هم لا يختلفون في في تأكيد استحبابها لكن يختلفون في درجة مطلوبتها فطبعا من قال سنة هي عنده اكد من الرغيبة. ما الفرق بينهما؟ الرغيبة عندهم هي هي ما رغب فيه الشارع بقوله او بفعله - [00:15:56](#)

وانتم تعلمون ان رکعتي الفجر قد رغب فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رکعتنا الفجر خير من الدنيا وما فيها والسنة

عندهم هي ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في ملأ اظهره وواظر عليه - [00:16:15](#)  
وهذا يصدق ايضا على ركعتي الفجر قال سيد عبد الله بن ابراهيم العلوى رحمه الله راغبة ما فيه رغب النبي بذكر ما فيه من الاجر  
[00:16:30](#) حبي وسنة ما احمد قد واظب -

وشارته عليه والظهور فيه وجب وعلى كل حال مع خلافهم هذا فإنهم لا يختلفون في تأكدهما نعم قال عبيد الله ابن يحيى رحمه الله  
[00:16:51](#) وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد -

ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخفف ركعتي الفجر حتى اني لاقول اقرأ بام  
[00:17:11](#) القرآن ام لا قال عبيد الله رحمه الله وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد -

انصاري المدني القاضي المعروف توفي سنة ثلاث واربعين ومئة ان عائشة يحيى بن سعيد لم يدرك عائشة فهذا حديث منقطع للإسناد  
[00:17:30](#) لا هذا ليس حديثا مرسلا حيث منقطع الأسناد لكنه صحيح متصل رواه الشیخان من طريق يحيى بن سعيد -

عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة فكم سقط من أسناد الموطأ الشیخان يرويانه من طريق يحيى بن سعيد متبعوش  
[00:17:57](#) ياك؟ تيخصني مدربوش فراسكم راغتسلوها الشیخان يرويانه -

من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة كم سقطت راويا متتاليا فهذا  
[00:18:19](#) عنده يسمى معضلة هذا يسميه اهل الاصطلاح -

بالمعضل المعضل هو الذي يسقط من سنته راويان فأكثر على التوالي قال عبد العراقي والمعرض الساقط منه اثنان فصاعدا لكن  
العربي لم يقل انتي متوايلان وهذا مشكل لانه اذا سقط واحد من هنا وواحد من هنا فهذان اثنان سقطا ولكن لا يسمى معضلا -  
[00:18:38](#)

هذا منقطع من موضعين مفهوم اما المعرض فيجب ان يكون السقوط فيه على التوالي ولذلك قال الحافظ البقاعي في نكته قال  
والشرط في ساقطه التوالي والانفراد ليس بالاعضال وقوله معرض - [00:19:08](#)

ومن من قول العرب اعدل الامر فهو عضيل اذا استغرقه اذا اغلقه وشدد فيه لأن هذا الراوي الذي اعرض هذا السندي شدده شدد  
[00:19:27](#) فيه الحال على من يأخذ عنه واغلقه عليه -

مم نعم ولكن على كل حال هو حديث مشهور صحيح نعم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كان رسول الله صلى  
[00:19:43](#) الله عليه وسلم ليخفف ركعني الفجر -

قالت عائشة رضي الله عنها ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخفف ركعني الفجر ان هذه هي المخففة من الثقيلة اصل  
[00:19:57](#) الكلام ان ثم خفت لما خفت -

انتبهت به ان النافية اذا قلت مثلا ان عمر فاهمون هذا العربي اذا سمع هذا الكلام ان عمر فاهم يتحمل عنده معنيين المعنى الاول ان  
[00:20:14](#) عمر فاهم يعني توكيلا للاثبات ويتحمل عنوان اخر -

ليس عمر فهما ان عمر فاهم ان عمر فاهم يتحمل هذين المعنيين اثبات الفهم لعمر ونفي الفهم عن عمر فكيف يعرف كيسمع مراد  
[00:20:36](#) المتكلم قالوا لما اشتبهت هذه اين المخففة من الثقيلة ادخلنا على خبرها اللام. فإذا قلنا ان عمر لفاهم -

حينئذ انتفي النفي ولم يبقى الا التوكيد مفهوم الكلام لكن احيانا يكون المعنى ظاهرا فلا يحتاج الى تلك اللام هذا قول ابن مالك رحمه  
[00:21:03](#) الله فخففت ان فقل العمل وتلزم اللام اذا ما تهمل -

وربما استغني عنها يعني عن علام وربما استغني عنها ان بدا مناطق اراده معتمدا. اذا اذا ظهر مراد المتكلم فليستغنى عن الله  
يمثل ذلك بقول الطرماح بن حكيم. انا ابن ابات الضيم من آل مالك - [00:21:24](#)

وان مالك كانت كرام المعادن يصفهم بانهم اباة الضيم يمنعون الضيم لا يقر الضيم فيهم هو مدح لهم ثم يقول وان مالك كانت كرام  
[00:21:44](#) المعادن لما هو يفتخر هو يعتزى -

ويتنسب اليهم ويفخر بهم بهذه قرينة ظاهرة في انه يريد المدح لا يريد الهجاء ولذلك لو انه مثلا قال ان مالك كانت كرام المعادن

لا تحتمل الهجوة واحتمل المدح لكنه لما انتسب اليهم واعتنى اليهم - 00:22:03

تمضي حينئذ ليه للمدح وهذه في الحقيقة هذه القصيدة اكتر فيها الثناء على قومه جداً وقصيدة هذه مطلعها اه اسأءك تقويد  
الخليل المبين عم والنوى طاعة للقرآن وما خفت بين الحي حتى تذابت نوى لم ادخل ما كان منها بـ 00:22:20

يقول فيها انا ابن اباد الضيم من اال مالك واما لكن كانت كرام المعادن ذوي المؤثرات الاولية والله قديماً وآباء العدو المزابن واهل  
الاتلات على عهد تبع على كل ذي مال عزيز وعاهن - 00:22:41

وافلجهم في كل يوم كريهة كرام الفحول واعتياط المخواصن وطعنهم الاعداء شجراً وانما يسام ويقني الخسف من لم يطاعن هموم  
نعوا النعمان يوم رؤية من من الماء في نجم من القسطنطين حاتم - 00:23:02

الى ان يقول هل المجد الا السؤدد العود ورأب الثأر والصبر عند هدو العرب هؤلاء ابائي فجئني بمثلهم ياك السؤدد المجد هو بلوغ  
السوء الذي مبالغ راقية عالية شامخة ولكن كيف تبلغ السؤدد - 00:23:21

تبلغه بالبذل لا تبلغه بالجمع انظروا الى الموازين كيف انتكس السيد عند الناس الان هو الذي يكثر جمعه السيد عند الناس يومئذ هو  
الذي يكثر بذلك ما المجد عنده؟ ما مقومات المجد - 00:23:52

هل المجد الا السؤدد العود السؤدد القديم يعني توارثت السؤدد ماجداً عن ماجد ولكن ما سبب سؤدهم؟ ما هو هو اي المجد الا  
السؤدد العود واللهى اللهى العطايا تبذل هل المجد الا السؤدد العود واللهى - 00:24:08

ورأب الثأر رأي مستدعى اصلاح الفساد حيثما ظهر لك فساد تصلح والصبر عند المواطن حيثما يفر الناس اصبر انت هذا المجد ايها  
اجمع انت ولا انتم يعني من من يجهله حاتم طائي - 00:24:26

من يجهل حاكما لا يزال احد وكان رجل فقيراً يتلف ما له في البذر ولذلك لما خطب موية وكانت بنت ملك وخطيبها ثلاثة في يوم  
واحد فقالت لهم صفوالي افسكم - 00:24:47

فهو وصف نفسه بالبذل ثم قال البيت المشهور اما مانع فمبين واما عطاء لا ينهنه الزجر تزوجت على فقره بسبب هذا. لما مر مرة في  
حي من احياء العرب فوجد انساناً اسيراً مكبلاً فعرفه. فقال له يا ابا سفانة - 00:25:10

اخرجني مما انا فيه قال لو لم تناجي باسمي لكن اذ ناديت بالاسم فلا يمكن الا ان انجيك الا ان اطلقت وليس معه ما يفديه به فماذا  
يصنع توماً اهل الاسير ان يطلقوه ويأخذوه هو في مكانه ثم امره ان يذهب الى الحي ويقول افذو حاتما - 00:25:33

هادي راه عجيب هاد العرب هؤلاء العرب هما هادوا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخفف ركتعي الفجر حتى اني لا اقول اقرأ  
بام القرآن ام لا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف ركتعي الفجر حتى انا تقول اقرأ بركرة بام القرآن ام لا - 00:26:00

عندما تقول اتي اني لا اقول قرأ بام القرآن ام لا ليست تشكي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بام القرآن ظاهر الكلام يعطي اتها  
تششك هل قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاتحة ام لم يقرأها - 00:26:24

وليس الامر على هذا الظاهر. ليس المعنى كما يظهر انها شككت لماذا نقول ليس المعنى هو هذا؟ لانها استقر عندها انه لا صلاة الا  
بفاتحة الكتاب. قد روى الشیخان ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة - 00:26:40

لا بفاتحة الكتاب هذا امر مستقر عندهم لكن ما معنى هذا الكلام معناه ان الرسول صلى الله عليه وسلم خفف كان دأبه صلى الله عليه  
 وسلم اطاله القراءة في الصلاة. فلما خفف تخفيفاً صار كأنه لم يقرأ. فاتحة الكتاب. وقد كان صلى الله عليه وسلم - 00:26:56

من سنته انه يرتل السورة حتى تكون اطول من اطول منها يعني قد يرتل لك رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الزلزلة فتكون  
اطول من سورة الفجر مثلاً لو لم ترتل لو قرأت بغير ترتيل - 00:27:15

فكان هذا دأبه فلما خفف وصفته ذلك التخفيف حتى انه ربما قيل لم يقرأ بفاتحة الكتاب وليس الشأن كذلك وقولها رضي الله عنها  
حتى اني لا اقول فقرأ بام الكتاب ام لا - 00:27:36

اعتمد عليه مالك رحمة الله في قوله ان السنة في صلاة الصبح في صلاة الفجر ان يقرأ فيها بام القرآن فقط وان لا يقرأ شيئاً معها في  
الركعتين جميعهم جميعاً - 00:27:53

وهذا هو المشهور المذهب المالكي وهو مذهب المدونة والرسالة عليه اقتصر وقال بشار رحمة الله وركعتان وركعت الفجر بحمد وحدها رغيبة او سنة فعدها يعني لا تقرأ مع الفاتحة شيئاً من القرآن لا في الركعة الأولى - [00:28:10](#)

ولا في الركعة الثانية دليل هذا هو قول عائشة حتى اني لا اقول اقرأ بام القرآن ام لا؟ حيث قد استقر وجوب قراءة الفاتحة معناه الاقتصر عليها لاجل ذلك التخفيف - [00:28:30](#)

واستدل لهذا المذهب ايضاً بالنظر فانهم قالوا ان اه سورة ان صلاة الفجر وصلاة الصبح في السورة في الصورة كالصلة الرابعية وآى الشأن في الصلاة الرابعية ان ركعتين منها - [00:28:44](#)

بالفاتحة فقط فلما بينت صلاة الصبح بين ان فيها الفاتحة وقراءة معها بل السنة فيها التطويل فلم يبقى الا ركعتي الفجر فقالوا تكون في السورة فقط هذا المشهور آى روى - [00:29:10](#)

القاسم عن ذلك روایة اخرى وهي انه يقرأ في الفجر مع ام القرآن بسورة قصيرة من القصار المفصل وهذا نقلو روایة اكثر اصحاب مالک عن مالک ومنهم من يزيد ان تكون السورة الاولى قل يا ايها الكافرون والسورة الامری قل هو الله احد - [00:29:34](#)

وهذا مذهب الشافعية والحنابلة ايضاً واختاره جمع من المالكية اختاره ابن عبدالبر. وقال ابن العربي به اخذ وقال سیدی محمد الرهونی وهذا المذهب اصح من جهة الدليل لانه روی بالحدیث صحاح عن النبی صلی الله علیہ وسلم - [00:29:59](#)

واختاره ابن حبیب ايضاً وآى يعني هو اختيار طائفة منهم ويدکرون ان ابن وهب حکی روی للمام مالک الاحادیث التي سنذكر بعضها فاعجبته فلذلك الروایتان عندنا في المذهب الاصل في ذلك كله ما رواه مسلم - [00:30:18](#)

عن ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قرأ في رکعتی الفجر بقل هو قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وروی احمد والترمذی والنمسائی - [00:30:40](#)

عن ابی عمر رضی الله عنهما قال رمقت النبی صلی الله علیہ وسلم شهراً فرأیته يقرأ في الرکعتین قبل الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وروی - [00:30:55](#)

آى ابن حبان عن عائشة رضی الله عنها قالت كان رسول الله صلی الله علیہ وسلم يصلی الرکعتین قبل الفجر ويقول نعم السورتان هما يقرأ بهما في رکعتی الفجر بقل يا - [00:31:10](#)

ايها الكافرون وقل هو الله احد وروی الترمذی عن ابن مسعود رضی الله عنه ان انه قال ما احصی يعني لا احصی ما سمعت من رسول الله صلی الله علیہ وسلم يقرأ في في الرکعتین بعد المغرب - [00:31:26](#)

والرکعتین قبل الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد فهؤلاء عائشة وابن عمر وابن مسعود وشكون اخر عائشة وابن عمر وابن مسعود وابو هریرة هؤلاء اربعة كلهم يصفون صلاة رسول الله صلی الله علیہ وسلم بانه كان يقرأ في الاولى بقل هو الله احد - [00:31:41](#)

بقل يا ايها الكافرون في الاخر بقل هو الله احد وروی مسلم عن ابن عباس رضی الله عنهما قال كان رسول الله صلی الله علیہ وسلم يقرأ في رکعتی الفجر - [00:32:11](#)

في الاولى قل امنا بالله. الاية التي في سورة البقرة قولوا امنا بالله وما انزل اليانا وما انزل الى ابراهيم الى اخره وفي الاخر امنا بالله يشهد بانا مسلمون اه الاية في - [00:32:21](#)

ال عمران بهذه ايضاً ايتان كان النبی صلی الله علیہ وسلم يقرأ بهما ولذلك الاظهر من من من الروایتين عند المالکية هي هذه. وهي التي قلنا هي مذهب الجمهور ايضاً. وهي الاسعد بالدليل - [00:32:38](#)

الحنفية وافقوا الجمهور في انه المصلي يقرأ بشيء من القرآن بعد الفاتحة لكنهم قالوا تحب تطويل القراءة بل قالوا من كان له حزب من الليل يقرأ فلم يقم به فليقرأ في رکعتی الفجر - [00:32:56](#)

واستدل لهم الحافظ الطحاوي رحمة الله علیہ بقوله ان انه اه ان رکعتي الفجر من اشرف التطوع ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال رکعتا الفجر خير من الدنيا وفيها - [00:33:21](#)

واحسن ما يفعل فيهما هو اشرف ما يفعل في التطوع وهو اطالة القراءة ولذلك قال هو وتطویر عندها افضل من قصر القراءة ما قال رحمة الله فيه نظرهم قائل هذا القول محجوج بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:38

وقد ذكرنا طائفه من الاحاديث التي فيها ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقصر القراءة وهي ومن رأى قراءته صلاته قال كان يخفف في الصلاة فلا ريب ان التخفيف هنا اولى من التطويل - 00:33:57

قالت رضي الله عنها حتى اني لا اقول اقرأ بام القرآن ام لا اخذوا منه ايضا ان السنة في صلاة الفجر هي الاصرار لا الجهر لهم لماذا؟ قالوا لانها لان قولها حتى اني لا اقول قرأ بام القرآن يقول لا هذا تقدير لقراءته صلى الله عليه وسلم - 00:34:14

ولو جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحتاج الى تقدير اه نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر - 00:34:39

عن ابي سلمة بن عبدالرحمن انه قال سمع قوم الاقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلاتان معا صلاتان معا وذلك في صلاة الصبح في الركعتين اللتين قبل الصبح - 00:34:50

قال عبيد الله رحمة الله وحدثني عن مالك عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر القرشي فقيل الكثاني وقيل الليثي التابعي المدني اختلفوا فيه. قال ابن سعد وكان ثقة كثير الحديث - 00:35:07

قال يحيى ابن معين ليس به بأس والقول ما ما قاله ابن عدي رحمة الله وجمع بين هذا وقال ابن ابي شريك ابن ابي نمر رجل مشهور بأهل الحديث ويروي عنه الثقات ويروي عنه غيرهم من الضعفاء - 00:35:26

فاما روى عنه ثقة فحديثه لا بأس به معناه اذا روى عنه غير ثقة فالقبح حينئذ في السندي من جانبيين من جانب غير الثقة الذي روى عنه ومن جانبه هو ايضا - 00:35:46

ومات رحمة الله سنة اربعين واربعين ومئة عن ابي سلمة بن عبدالرحمن ابو سلمتون وعبدالرحمن بن عوف مشهور معروف اربع وتسعين انه قال سمع قوم الاقامة فقاموا يصلون ابو سلامه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم فهذا حديث - 00:36:02

هذا حديث المرسل آلكنه ده يشهد لمعنى ما رواه الشيخان عن عبدالله بن بحينة رضي الله عنه ان رجلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلی والمؤذن يقيم - 00:36:25

فقال له صلى الله عليه وسلم اتصلي صلاة الصبح اربعا هو معنى قوله هنا طلاتان معا وروى مسلم عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال اه دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی - 00:36:48

يصلی الغداة الصبح طل الرجل في ناحية من المسجد ثم دخل مع صلی رکعتی الفجر ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرجل - 00:37:05

يا فلان بأي صلاة اعتدت ابصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا ينكر عليه ان صلی فهذه هذان الحديثان يشهدان لمعنى حديث الموطا انه قال سمع قوم الاقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلاتان معا صلاتان معا - 00:37:23

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قاما يصلوا وقد اقيمت الصلاة فأنكر عليهم وبخهم. اصلاتان معا اصلاتان معا معنى هذا انه لا ينبغي ان اه تصلي نافلة بعد ان اقيمت الصلاة - 00:37:46

ولذلك ولذلك نهى الفقهاء عن هذا نهوا ان يتتنفل انسان بعد ان اقيمت الصلاة بل نهوا ان يستغل انسان بصلاة غير التي قام اليها المسلمين مع امامهم ولذلك قال مالك رحمة الله لا يركع احد في المسجد - 00:38:06

والصلاۃ تقام ونزع بها الحديث الصلاتان معا ويمكن ان يوزع له ايضا بما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاۃ فلا صلاۃ الا المكتوبة. وفي رواية خارج - 00:38:26

فلا صلاۃ الا التي اقيمت قوله صلى الله عليه وسلم اصلاتان معا هذا اخذ منه الفقهاء كما قلت لكم انه لا تصلي نافلة عند الاقامة الذي قالوا الذي يسمع الاقامة - 00:38:41

ولم يصلی رکعتی الفجر هل يدخل مع الإمام في صلاة الصبح التي تقام ام يصلی رکعتین الفجر ثم يدخل المالکية لهم تفصیل الوازا

سمعه وهو خارج المسجد وعلم انه لا تفوته الركعة الاولى من الصبح - [00:39:19](#)  
فيجوز له ان يصلی ركعتي الفجر ثم يلحق امامه لكن لا يصلی الركعتين في المسجد ولا يصليهما في فناء المسجد هذا يتأنى مثلاً لمن  
كان بيته قریب المسجد بحيث يسمع الاقامة - [00:39:48](#)

وان كان داخل المسجد فاقيمت الصلاة فقالوا لا يصليهما وإنما عليه ان يتركها ويدخل مع امامه في الصلاة ثم سيقضيهما بعد ان تطلع  
الشمس لماذا فرق المالكية بين من هو داخل المسجد ومن هو خارجه - [00:40:10](#)

فاذنوا لمن كان خارجه ان يصلی ومنعوا من ذلك من كان داخله قالوا لأن الذي هو داخل المسجد  
لزمه حكم الامام والذي هو خارج المسجد لم يلزمهم بعد - [00:40:27](#)

ولذلك كان له ان يصلی الحنفية وافقوا المالكية في هذا التفريق بين من هو داخل المسجد ومن هو خارجه لكنهم خالفهم في مسألة  
نحن نقول انه اذا علم انه يدرك الركعة الاولى - [00:40:45](#)

مع امامه لا تفوته الركعة الاولى فانه يصلی لكن ان علم ان الركعة الاولى من الصبح تفوته فانه لا يصلی الفجر الحنفية يقولون ان علم  
ان الركعة الثانية تفوته فانه لا يصلی اما ان علم انه يدركها - [00:41:03](#)

فانه يصلی. نحن نشرط ان يدرك الركعتين معاً. وهم يستطردون ان يدرك ركعة واحدة الحنفية والحنابلة الشافعية والحنابلة لا  
يجيزون للذى اقيمت عليه صلاة الصبح وهو لم يصلی الفجر بعد لا يجيزون له ان يصلی الصبح اصلاً - [00:41:21](#)

اً الفجر لا يجيزنا ان يصلی الفجر سواء عليهم اكان داخل المسجد ام كان خارجه الخلاف بين الفقهاء ما سببه في تأويل قوله  
صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة - [00:41:45](#)

الداعية والحنابلة يرون ان هذا حديث عام. يعم من هو داخل المسجد ومن هو خارجه فكل من اقيمت عليه الصلاة فانه لا يصلی الا  
تلك الصلاة المقامۃ العلة عندهم ما هي - [00:42:05](#)

اذا سألهما عن العلة علة هذا النهي ما هي؟ يقولون العلة هي الاشتغال بنافة عن فرضية اه المالكية والحنفية يرون ان هذا الحديث  
ليس عاماً مطلقاً وانما هو يسلط على من هم داخل المسجد - [00:42:22](#)

ولا يتلى ولا يراد به من هم خارجه فإذا سئلوا عن العلة ماذا قالوا؟ قالوا العلة هي وجود صلاتين معاً في وقت واحد في موضع واحد  
هذه العلة والعلة وطبعاً اذا كانت هذه العلة فهذه متحققة في من هو داخل المسجد وليس متحققة في من هو خارجه - [00:42:40](#)

العلتان معاً وجهتان لكن العلة التي اعتمد عليها المالكية والحنفية اظهار لماذا؟ لأنها منصوص عليها النبي صلی الله عليه وسلم في هذا  
الحديث قال اصلاتان معاً اصلاتان معاً وطبعاً اذا - [00:43:00](#)

عرض تعارض عندنا آآ علتان احداهما منصوصة والاخرى مستنبطة فاعتبار المنصوصة اولى. ولذلك قلنا ان الظاهر هو ما ذهب اليه  
المالكية حنفيته والله اعلم قال صلی الله عليه وسلم اصلاتان معاً اصلاتان معاً - [00:43:16](#)

وذلك في صلاة الصبح في الركعتين قبل الصبح قوله صلی الله عليه وسلم طلتان معاً اصلاتان معاً ينتزع منه ايضاً قضية  
اخرى نحن قلنا ان هذا اه اخذوا منه كراهة التنفل - [00:43:40](#)

عند اقامۃ الفرض من دخل في رمضان والناس تصلي التراویح وهو لم يصلی بعد صلاة العشاء فماذا يفعل طبعاً عند من يجيز مخالفۃ  
نية الامام لنیة المأمور فهذا عندهم القضية في هذه السهولة يدخل مع - [00:44:04](#)

اما في التراویح فالإمام ينوي التراویح وهو ينوي عشاء لكن هذا عندنا لا نجيزه لي ما علمتم من ان الرسول صلی الله عليه وسلم  
قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه قلنا وان اختلاف اعظم من الاختلاف - [00:44:29](#)

بالنيات على كل حال مسألة لعننا نذكرها ان شاء الله. لكنهم قالوا او لا المانعون قالوا ماذا يفعل انه يصلی العشاء في ناحية ثم بعد  
ذلك يأتي ويدخل مع يومه في صلاة التراویح - [00:44:48](#)

اليس ينطلق عليه الصلاتان معاً لا ينطلق عليه. لماذا لعنها صلاتان معاً ينطلق على من صلی نافلة والمصلون يقيمون لفرضية ولا  
ينطلق على العكس من يصلی فرضية المسلمين يصلون نافلة - [00:45:03](#)

قالوا ثم ان المساجد انما بنيت الفرائض لن تبني للنواقل النواقل هذه الاولى ان تصلى في البيوت الا سنة التراویح فإنها يعني السنة ان تبقى ظاهرة في المساجد وان كنا نرى نحن قلنا ان المالکية يرون ان من الحافظ صلاته في بيته احب - [00:45:25](#) -  
من صلاته في المسجد الى التراویح فالمساجد بنيت للفرائض فهذا الذي فاتته صلاة؟ قالوا هو اولى بالصلوة في المسجد من اولئك الذين يصلون التراویح والى مجلس اخر ان شاء الله - [00:45:51](#) -  
لا اله الا اليك الحق لله رب العالمين - [00:46:09](#)